Distr.: General 3 February 2012

Arabic

Original: English



الوثائق الرسمية

## اللجنة السادسة

## محضر موجز للجلسة الثامنة

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الخميس ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، الساعة ٥٠/٠٠

الرئيس: السيد ساليناس بورغوس ..... (شيلي)

## المحتويات

البند ٨٢ من حدول الأعمال: تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة (تابع)

البند ١٧٢ من حدول الأعمال: منح الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية مركز المراقب لدى الجمعية العامة

البند ١٧٣ من حدول الأعمال: منح الجمعية البرلمانية للبلدان الناطقة بالتركية مركز المراقب لدى الجمعية العامة

البند ١٧٤ من حدول الأعمال: منح المؤتمر الدولي للأحزاب السياسية الآسيوية مركز المراقب لدى الجمعية العامة

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إرسال التصويبات مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع Chief, Official Records Editing Section, room DC2-750, 2 United إلى: Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة على حدة.





افتتحت الجلسة الساعة ١٠/١٠.

البند ٨٦ من جدول الأعمال: تقرير اللجنة الخاصة المعنية بيشاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة (٨/66/33) و (٨/66/201) (تابع)

1 - السيد يو كي - جون (جمهورية كوريا): قال إنه يتفق مع ما ورد في التعليقات التي أدلى بحا خلال الجلسة السابعة للجنة كل من ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية وممثل الولايات المتحدة الأمريكية، وأنه ينبغي ترشيد أساليب عمل اللجنة الخاصة المعنية .ميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة. إلا أن وفده يرى أن الاقتراح الذي تقدم به ممثل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في تلك الجلسة لا صلة له بعمل اللجنة.

7 - السيد كيم يونغ سونغ (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية): قال، ممارسة لحق الرد، إن اللحنة هي المنتدى الذي يتم فيه تناول المسائل القانونية المتصلة بتنفيذ ميثاق الأمم المتحدة. وذكر ممثل كوريا الجنوبية بأن قيادة الأمم المتحدة ليس لها أساس قانوني؛ فهي قد أُنشئت عملا بقرار محلس الأمن ٨٤ (١٩٥٠) الذي اتخذ في غياب ممثل الاتحاد السوفيتي السابق في مخالفة صريحة للفقرة ٣ من المادة ٢٧ من الميثاق.

٣ - وقد نصت الفقرة ١ من قرار الجمعية العامة ٣٣٩٠ (د-٣٠) على أن الجمعية رأت من الضروري حل قيادة الأمم المتحدة وسحب جميع القوات الأجنبية المرابطة في كوريا الجنوبية تحت علم الأمم المتحدة. وأشار إلى أن الأمناء العامين السابقين للأمم المتحدة أقروا بأن القيادة ليست لديها روابط إدارية أو مالية بالأمم المتحدة؛ وعلاوة على ذلك، أعلنت حكومة الولايات المتحدة الأمريكية، في رسالة مؤرخة ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٧٥ وموجهة إلى رئيس مجلس الأمن، ألها على استعداد لإلهاء عمل قيادة الأمم المتحدة في

النون الثاني/يناير ١٩٧٦. وبالتالي من المفترض أن تكون
القيادة قد حُلت منذ ذلك الحين.

السيد يو كي - جون (جمهورية كوريا): قال، ممارسة لحق الرد، إن استخدام القيادة الموحدة لعلم الأمم المتحدة في شبه الجزيرة الكورية أذن به مجلس الأمن في قراره ١٩٥٠) الذي أقر رسميا، حنبا إلى حنب مع قرار مجلس الأمن ٨٨ (١٩٥٠)، المتخذ طبقا لجميع الإحراءات القانونية الواحبة الاتباع، بقيادة الأمم المتحدة بوصفها الكيان المسؤول عن صون السلام في شبه الجزيرة الكورية.

و - وأضاف أن الجمعية العامة اتخذت، في ١٨ تشرين الشاني/نوفمبر ١٩٧٥، القرارين ٣٣٩٠ (د-٣٠) ألف و ٣٣٩٠ (د-٣٠) باء بشأن مسألة كوريا. وحث القرار الأول جميع الأطراف المعنية مباشرة بالموضوع على الدخول في مفاوضات بشأن ترتيبات جديدة مصممة لتحل محل اتفاق الهدنة العسكرية الكورية لعام ١٩٥٣ والحد من التوترات وضمان سلام دائم في شبه الجزيرة الكورية. بيد أن القرار الثاني جاء معارضا ومقابلا لذلك، وهو ما أشار إليه ممثل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية فيما يبدو. وذِكر أحد القرارين دون الآخر هو ما أعطى الانطباع الخاطئ بوجود قرار مرجعي وحيد للجمعية العامة بسشأن هذه المسألة.

7 - وأوضح أنه فيما يتعلق بموقف الأمين العام بشأن الموضوع، فإن رسالة مؤرخة ٢٤ آذار/مارس ٢٠٠٦، أتيحت للصحافة الكورية، أعلنت أن الأمانة العامة للأمم المتحدة لم تتخذ موقفا رسميا إزاء قيادة الأمم المتحدة في شبه الجزيرة الكورية. أما بالنسبة للنقطة التي أثارها ممثل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بشأن الفقرة ٣ من المادة ٢٧ من الميثاق، فيتعين مراعاة أثر الممارسة اللاحقة على تفسير ذلك الحكم

وانطباقه. وأشار إلى أن غياب أحد الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن لم يحدث تغييرا في انطباق القرار ٨٤ (١٩٥٠).

٧ - السيد كيم يونغ سونغ (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية): قال، ممارسة لحق الرد، إنه قد تطرق إلى مسالة المركز غير القانوني لقيادة الأمم المتحدة في الجلسة السابعة للجنة. وبما أن القيادة تتألف من أفراد القوات المسلحة للولايات المتحدة الأمريكية المتمركزين في كوريا الجنوبية، فإن وفده يعتبر أن من غير الملائم لممثل كوريا الجنوبية التعليق على الأمر.

۸ - السيد يو كي - جون (جمهورية كوريا): قال، ممارسة لحق الرد، إنه يكرر تأكيد أن القرارين ۸۸ (۱۹٥۰) و ۸۸ (۱۹٥۰) اللذين اتُخذا طبقا لجميع الإجراءات القانونية لمحلس الأمن، أقرا رسميا بأن قيادة الأمم المتحدة هي الكيان المسؤول عن صون السلام في شبه الجزيرة الكورية. وأضاف أن وفده يرى أن إبرام اتفاق يرسي سلاما دائما أمر ينبغي للأطراف المعنية أن تتفاوض بشأنه في منتدى ملائم خارج الأمم المتحدة، حسب نص البيان المشترك الذي اعتُمد في ۱۹ أيلول/سبتمبر ۲۰۰٥ عقب المحادثات السداسية الأطراف. فاللجنة الخاصة ليست المنتدى الملائم لمناقشة قيادة الأمم المتحدة ومعاهدة السلام الكورية.

البند ۱۷۲ من جدول الأعمال: منح الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية مركز المراقب لدى الجمعية العامة (A/C.6/66/L.7)

مشروع القرار A/C.6/66/L.7

9 - السيدة سينيغيورغيس (إثيوبيا): عرضت مشروع القرار باسم مقدميه - الدول الأعضاء في الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية - ووجهت الانتباه إلى المذكرة الإيضاحية الواردة في المرفق الأول للوثيقة A/66/193. وأوضحت أن الهيئة، التي كانت تعرف سابقا باسم الهيئة

الحكومية الدولية المعنية بالجفاف والتنمية، أنشأها في عام ١٩٨٦ كل من إثيوبيا وأوغندا وجيبوي والسودان والصومال وكينيا، هدف تنسيق جهود أعضائها لمكافحة الجفاف والتصحر. وقد تطورت الهيئة لتصبح منتدى لمعالجة طائفة من المسائل السياسية والاجتماعية والاقتصادية والمتعلقة بالسلام والأمن في شرق أفريقيا. والمبادئ الموجهة للهيئة تشابه تلك المكرسة في ميشاق الأمم المتحدة والقانون التأسيسي للاتحاد الأفريقي، وهي: المساواة في السيادة بين جلال الحوار؛ وصون السلام والأمن والاستقرار على الصعيد الإقليمي؛ والاعتراف بحقوق الإنسان والشعوب وتعزيزها وهمايتها.

1 - وأوضحت أن الهيئة ظلت تعمل بنشاط، منذ إنشائها، في صون السلام والأمن في المنطقة دون الإقليمية. وقد اضطلعت الهيئة بدور حاسم الأهمية في التفاوض بشأن اتفاق السلام الشامل لعام ٢٠٠٥ بين السودان وجنوب السودان، وهو الاتفاق الذي مثل معلما بارزا، وقادت عملية السلام التي أسفرت عن تشكيل الحكومة الاتحادية الانتقالية في الصومال. وقالت إن الهيئة أنشأت آلية الإنذار المبكر بالتزاعات والاستجابة لها ووضعت برنامج تعزيز القدرات لمكافحة الإرهاب التابع للهيئة؛ وحققت تقدما صوب إنشاء منطقة دون إقليمية للتجارة الحرة؛ وأنشأت مركز التنبؤ بالمناخ والتطبيقات المناخية التابع للهيئة والذي يتصدى بالمناخ والتطبيقات المناخية التأثير مثل حالات الجفاف بالمناح والفيصنات ويدعو إلى التنمية المستدامة في المنطقة دون الإقليمية.

11 - وتتعاون الهيئة على نحو وثيق مع الاتحاد الأفريقي ومع المنظمات دون الإقليمية الأحرى بهدف زيادة التكامل الإقليمي. وأشارت إلى أن الهيئة تلتزم بالعمل مع الأمم المتحدة لتعزيز السلام والأمن والتنمية على نحو مستدام في

3 11-53478

أفريقيا وترى أن عملها من شأنه تكملة ومساعدة مساعي المنظمة في تلك المجالات. وأوضحت أن الهيئة أوفت بمعايير مركز المراقب الي حددتما الجمعية العامة في مقررها ٢٦/٤٩.

١٢ - السيد وامبورا (كينيا): قال إن الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية هي منظمة حكومية دولية ذات شخصية قانونية دولية تتفق أهدافها، وهي تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية والتكامل الإقليمي وحسن الجوار والديمقراطية وحقوق الإنسان، مع أغراض الميثاق ومبادئه. وقد وفرت إطارا للتعاون بين دولها الأعضاء على تعزيز الـسلام والأمـن والاسـتقرار في المنطقـة دون الإقليميـة واضطلعت بدور قيادي في تسوية نزاعي السودان والصومال. وأوضح أن المنظمة أنشئت في أعقاب سلسلة من قرارات المحلس الاقتصادي والاجتماعي التي أيدتما بعد ذلك الجمعية العامة، وقد فوضها مجلس الأمن، في عدد من المرات، للمساعدة في صون السلام والأمن في المنطقة دون الإقليمية وتعزيزهما. ومؤخرا وضع قرار مجلس الأمن ١٧٢٥ (٢٠٠٦) مسؤولية رئيسية على عاتق الهيئة من أجل صون السلام في الصومال التي مزقتها الحروب. وأضاف أن المنظمة تضطلع أيضا بدور قيادي في الجماعة الاقتصادية الأفريقية والاتحاد الأفريقي. ومن ثم فإن الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية تفيى تماما بالمعايير اللازمة للحصول على

17 - السيد موهوموزا (أوغندا): قال إن الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية تضطلع بدور بارز في تعزيز السلام والاستقرار على الصعيد دون الإقليمي وسيتعزز عملها بتفاعلها على نحو أكثر وثوقا مع المنظمات الدولية الأحرى. ومن ثم فهو يشجع جميع الوفود على النظر في الانضمام إلى قائمة مقدمي مشروع القرار.

16 - السيد موسى جامع علي (حيبوني): قال إن الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية تتعاون بالا كلل، منذ إنشائها، مع كل من الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة. وقال إنه يؤيد اعتماد مشروع القرار.

البند ۱۷۳ من جدول الأعمال: منح الجمعية البرلمانية للبلدان الناطقة بالتركية مركز المراقب لدى الجمعية العامة (A/C.6/66/L.8)

مشروع القرار A/C.6/66/L.8

١٥ - السيد شريفوف (أذربيجان): عرض مشروع القرار باسم مقدميه، الدول الأعضاء في الجمعية البرلمانية للبلدان الناطقة بالتركية، وقال إن الجمعية أنشئت بموجب اتفاق اسطنبول الذي وقعه في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ رؤساء برلمانات كل من أذربيجان وتركيا وقيرغيزستان وكازاخستان. ويتمثل هدف الجمعية في تعزيز التعاون بين البرلمانات والحوار السياسي وقميئة مناخ سياسي مؤات لتنفيذ أنشطة ترمي إلى صون الأمن على الصعيدين الإقليمي والعالمي. وأوضح أن الجمعية بما أربع لجان، هي: لجنة للشؤون الاقتصادية والتجارية والمالية؛ ولجنة للشؤون ولجنة للمشؤون الاجتماعية والثقافية والإنسانية؛

17 - ولدى الجمعية علاقات مع الأمم المتحدة، ومع منظمات إقليمية ودولية أخرى، بما في ذلك الجمعية البرلمانية لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، والبرلمان الأوروبي، والاتحاد البرلماني للدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي، والاتحاد البرلماني الدولي، ورابطة الأمناء العامين للبرلمانات، والجمعية البرلمانية لمنظمة التعاون الاقتصادي في منطقة البحر الأسود. وأشار إلى أن بوسع تلك المنظمات المشاركة في احتماعات الجمعية بصفة مراقبين أو ضيوف، شألها شأن البرلمانات الوطنية من غير الأعضاء في الجمعية. وأضاف أن

الجمعية قد مُنحت مركز المراقب في الاتحاد البرلماني الدولي والاتحاد البرلماني للدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي وقد شاركت في الأنشطة البرلمانية لعملية التعاون في حنوب شرق أوروبا والمؤتمر المعني بالتفاعل وتدابير بناء الثقة في آسيا.

1۷ - وقال إن الجمعية تلتزم تماما بالأغراض والمبادئ المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة وتفي بمعايير مركز المراقب المحددة في مقرر الجمعية العامة ٢٦/٤٩. ومن شأن منح الجمعية ذلك المركز أن يضفي الصفة المؤسسية على تعاولها مع الأمم المتحدة ويعززه ومساعدة الجمعية في جهودها لتشجيع المبادرات الإقليمية.

1 \ - السيدة كابيّو دي دابوين (فنزويلا): قالت إن وفدها يود النظر في الصك التأسيسي للجمعية البرلمانية قبل البت في مشروع القرار.

۱۹ - السيد ساهينول (تركيا): قال إن وفده يؤيد بشدة مقترح منح مركز المراقب للجمعية البرلمانية لدى الجمعية العامة وحث الوفود الأخرى على أن تحذو حذوه.

البند ١٧٤ من جدول الأعمال: منح المؤتمر الدولي للأحزاب السياسية الآسيوية مركز المراقب لدى الجمعية العامة (A/C.6/66/L.9)

مشروع القرار A/C.6/66/L.9

7٠ - السيد يو كي - جون (جمهورية كوريا): عرض مشروع القرار ووجه الانتباه إلى المذكرة الإيضاحية الواردة في المرفق الأول للوثيقة A/66/198 وقال إن باكستان قد انتضمت إلى مقدمي مشروع القرار. وأوضح أن المؤتمر المدولي للأحزاب السياسية الآسيوية أنشئ بصفته مؤسسة دولية في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠ كمدف بناء التعاون السياسي وإنشاء شبكات مفيدة على نحو متبادل من الأحزاب السياسية في آسيا. وقد نمت المنظمة باطراد من حيث

عضويتها ونفوذها على السواء وهي تتألف حاليا من ٣٤١ حزبا سياسيا في ٥٦ دولة وإقليم واحد في آسيا. ووفر المؤتمر منتدى فريدا للحوار بين المنظمات الدولية والإقليمية والوطنية ويمكنه أن يشكل قناة قوية وفعالة للتواصل بين الأمم المتحدة والحكومات في المنطقة.

٢١ - وأضاف أن المؤتمر يقيم، منذ إنشائه، علاقة تعاون ناجحة مع الأمم المتحدة وأن الوتيرة المتصاعدة للاجتماعات بين المنظمتين تؤكد مصلحتهما المشتركة في التعاون في المسائل ذات الاهتمام المشترك. وفوق ذلك وفر الأمين العام إرشادا مفيدا لمداولات الدورات الاستثنائية للمؤتمر ورحب بإعلان كونمينغ بشأن تخفيف حدة الفقر الذي اعتمد في مؤتمر استثنائي عقد في كونمينغ، بالصين، في تموز/يوليه ٢٠١٠، بوصفه مرجعا للاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة بشأن الأهداف الإنمائية للألفية. وحضر الجمعية العامة للمؤتمر ممثلان عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ولجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا ومنطقة المحيط الهادئ بصفة مراقبين وقدما بيانين عن المسائل ذات الصلة. وقال إن المنظمة تتعاون أيضا مع منظمات دولية أحرى، يما في ذلك روابط الأحزاب السياسية في أفريقيا وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريي، بهدف تشكيل منتدى عالمي للأحزاب السياسية. ويعقد المؤتمر والمؤتمر الدائم للأحزاب السياسية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي دورات سنوية مشتركة بغية تنسيق جهودهما لتعزيز أهداف الأمم المتحدة.

77 - وأوضح أن المؤتمر ظل من أشد المناصرين للأمم المتحدة وأنشطتها؛ بل أن ميثاقه ينص على التزامه القاطع بأغراض ومبادئ المنظمة. ويمكن للمؤتمر أن يضطلع بدور رئيسي في صياغة التعاون بين الأمم المتحدة والأحزاب السياسية ليس في آسيا وحسب، بل أيضا في أمريكا اللاتينية وأفريقيا، بتجميع آراء شعوب تلك المناطق وإيصالها إلى

5 11-53478

وبمساعدة الأحزاب السياسية في الديمقراطيات الناشئة ببناء قدراها التشريعية والإشرافية في المجالات التي تتيح فيها الأمم والأمريكية اللاتينية. المتحدة تعاونا دوليا.

> ٢٣ - وقال إن الفقرة ١٣٦ من الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ أكدت التزام الدول الأعضاء بتعزيز قدرات البلدان على تطبيق مبادئ وممارسات الديمقراطية. ولدى المؤتمر قناعة راسخة بأن الديمقراطية التمثيلية لا يمكن أن تعمل بصورة سليمة دون أحزاب سياسية تمكن الناحبين من الإعراب عن أنفسهم وتضطلع بدور أساسي في كفالة المشاركة الشاملة والتمثيل الخاضع للمساءلة. ومن شأن حصول المؤتمر على مركز المراقب لدى الجمعية العامة أن يمكنه من زيادة مطابقة ولايته مع أهداف الأمم المتحدة فيما يتصل بمسائل مثل الديمقراطية وحقوق الإنسان.

> ٢٤ - السيد كيل (كمبوديا): قال إن المؤتمر الدولي للأحراب السياسية الآسيوية يسعى إلى تعزير التعاون فيما بين الأحزاب السياسية في آسيا، وتعزيز التفاهم والثقة المتبادلين بين شعوب المنطقة، وقيئة بيئة للسلام المستدام والازدهار المشترك. ومنح تلك المنظمة مركز المراقب لدى الجمعية العامة من شأنه أن يمكنها من تقديم دعم أفضل للأحزاب السياسية في المديمقراطيات الناشئة والاضطلاع بدور أكثر نشاطا في بناء السلام وصون الاستقرار في جميع أنحاء العالم.

٢٥ - السيد دو فان مينه (فييت نام): قال إن الوثائق المقدمة دعما لطلب مركز المراقب غنية عن أي تعليق. فقد نما المؤتمر، خلال عمره القصير والزاخر بالأعمال مع ذلك، وأصبح منظمة لا يستهان بما وجمع بين أبرز القادة السياسيين في آسيا بغية تحقيق المزيد من السلام والديمقراطية والازدهار في القارة. وأضاف أن المؤتمر قد أقام صلات مع القادة للأسلحة النووية.

الأمم المتحدة على النحو المعرب عنه في المناقشات السياسية السياسيين في المناطق الأخرى وأنه ينظم حاليا الاجتماع الثلاثي الأول للأحزاب السياسية الآسيوية والأفريقية

٢٦ - السيد وادا (اليابان): قال إن وفده يرى، بصفته من مقدمي مشروع القرار، أن منح مركز المراقب للمؤتمر الدولي للأحزاب السياسية الآسيوية من شأنه أن يسهم بقدر كبير في أنشطة الجمعية العامة. وأعرب عن أمله أن تنضم دول أحرى إلى قائمة مقدمي مشروع القرار.

٢٧ - السيد حميد (باكستان): قال إن ممثل جمهورية كوريا قدم وصفا واضحا لهيكل المؤتمر وخلفيته التاريخية وعضويته وأهدافه وأنشطته والتزامه بمبادئ وأهداف ميثاق الأمم المتحدة. وأشار إلى أن حالتي اللجنة الأولمبية الدولية والاتحاد البرلماني الدولي تشكلان سابقتين جديرتين بالاهتمام فيما يتصل بطلب مركز المراقب للمؤتمر؛ وأوضح أن وفده يؤيد بشدة اعتماد مشروع القرار.

۲۸ - السيد بورخى (الفلبين): أعرب عن تأييد وفده للطلب وقال إن أعضاء المؤتمر يعملون في تعاون وثيق بشأن مسائل مثل الكوارث الوطنية وحماية البيئة، والحوكمة، والسلام والأمن، وتخفيف حدة الفقر، والأهداف الإنمائية للألفية. وبالتالي، يرتبط عمله بوضوح بعمل الأمم المتحدة ويسهم فيه. وأوضح أن المؤتمر يدعم أيضا الجهود الرامية إلى تعزيز الأمن الدولي تمشيا مع الوثيقة الختامية لمؤتمر الدول الأعضاء في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٠، ولا سيما دعوة المشاركين للدول لأن تبذل جهودا خاصة لإنشاء الإطار اللازم لإيجاد عالم حال من تلك الأسلحة والحفاظ عليه، ومع مقترح الأمين العام المؤلف من خمس نقاط بشأن نزع الأسلحة النووية الذي حث الدول على النظر في التفاوض بشأن وضع اتفاقية

79 – وأضاف أن المؤتمر يعمل أيضا، كما أشار متكلمون آخرون، لتعزيز التكامل مع منطقي أمريكا اللاتينية وأفريقيا، الأمر الذي يمنحه موقفا خاصا وفريدا في المجتمع الدولي. وحصول المؤتمر على مركز المراقب لدى الجمعية العامة من شأنه أن يمكنه من إقامة تعاون أوثق بين الأمم المتحدة والأحزاب السياسية الآسيوية في بناء توافق الآراء الدولي بشأن جهود الأمم المتحدة التي تبذلها للتصدي للتحديات العالمية الرئيسية ودعما للأحزاب السياسية في الديمقراطيات الناشئة.

٣٠ - السيد غورونغ (نيبال): أعرب عن تأييد وفده لمشروع القرار.

۳۱ – السيدة كابيّو دي دابوين (فنزويلا): قالت إن وفدها يود النظر في الصك التأسيسي للمؤتمر الذي يبدو أنه منظمة غير حكومية قد تكون مؤهلة للحصول على المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، ولكن ليس للحصول على مركز المراقب لدى الجمعية العامة.

۳۲ - السيدة غووا شياوماي (الصين): قالت إن المؤتمر قد قام بالكثير لتعزيز التبادلات والتعاون بين الأحزاب السياسية الآسيوية وقد ساعد عمله في بناء التفاهم والثقة المتبادلين بين البلدان الآسيوية بتعزيز التعاون والتشجيع على التنمية في المنطقة. وقالت إن وفدها يرحب بمساهمة المؤتمر الفريدة.

٣٣ - السيدة مييكاي (الأرجنتين): قالت إنه كان سيكون مفيدا لو عُرضت على اللجنة نسخة من الصك التأسيسي للمؤتمر، بل والصكوك التأسيسية لجميع المنظمات التي تطلب مركز المراقب لدى الجمعية العامة. وأوضحت أن وفدها لديه شكوك فيما إذا كان ينبغي منح المؤتمر مركز المراقب لأنه لا يبدو عليه أنه يفي بالمعايير المكرسة في مقرر الجمعية العامة ٢٦/٤٩.

٣٤ - الرئيس: أشار إلى أنه في الجلسة الرابعة للجنة، اقترح عدد من الأعضاء أن تجري اللجنة مناقشة عامة عن كيفية التعامل مع الطلبات التي ترد في المستقبل للحصول على مركز المراقب في الجمعية العامة. ودعا الرئيس الوفود إلى الإدلاء بتعليقاتها على ذلك.

97 - السيد سالم (مصر): شدد على أهمية الالتزام بالمعايير المحددة في مقرر الجمعية العامة ٩٩ /٢٦٦، والتي يقتصر بموجبها منح مركز المراقب على الدول وعلى المنظمات الحكومية التي تغطي أنشطتها مسائل ذات أهمية للجمعية العامة. وأعرب عن الرأي بأن اللجنة ينبغي أن تنظر في أساليب عملها فيما يتصل بالنظر في طلبات الحصول على مركز المراقب. وعلى سبيل المثال، ينبغي إتاحة الوقت الكافي للجنة لإحراء تحليل قانوني لكل طلب، وأن تتلقى لذلك الغرض معلومات ووثائق كافية.

٣٦ - السيد يو كي - جون (جمهورية كوريا) والسيد ساهينول (تركيا): أعربا عن الرأي بأنه ليس من الملائم للجنة إجراء الشروع في مناقشة عامة عن المعايير والإجراءات اللازمة لمنح مركز المراقب لأن تلك المسألة لم تدرج في حدول أعمال الدورة الحالية للجمعية العامة.

۳۷ - الرئيس: قال إن القصد كان إحراء مناقشة عامة بشأن مجموعة من البنود الموجودة بالفعل في جدول الأعمال، وهي: البنود من ١٦٥ إلى ١٧٤، التي تتصل جميعها بمنح مركز المراقب لدى الجمعية العامة.

۳۸ - السيد ديلغادو سانشيز (كوبا): أشار إلى أن ملاحظاته تتصل عموما بمنح مركز المراقب، لا بطلب محدد، وقال إن من الضروري الحفاظ على الطابع الحكومي الدولي للجمعية العامة وكفالة التطبيق الصحيح لقراراتها. وأوضح أنه بمقتضى الإطار القانوني الذي أنشأه مقرر الجمعية وكري المراقب على المنظمات

7 11-53478

الحكومية الدولية؛ ومن ثم، ينبغي الطلب إلى جميع المنظمات التي تسعى للحصول على ذلك المركز تقديم صكوكها التأسيسية للنظر فيها. وبوسع المنظمات غير الحكومية التي ترغب في المشاركة في أعمال الأمم المتحدة التقدم بطلب للحصول على المركز الاستشاري لدى المحلس الاقتصادي والاحتماعي عن طريق اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية.

٣٩ - وقال إن المقرر ٤٢٦/٤ قرر أيضا أن أنشطة المنظمات الحكومية الدولية التي تسعى للحصول على مركز المراقب يجب أن تغطي أنشطتها مسائل ذات أهمية للجمعية العامة، وذلك شرط حوهري يرى وفده أنه يعني أن عمل المنظمة يجب، في جملة أمور، أن يتفق مع أغراض الميثاق ومبادئه. ولا يمكن لأي قرار اتخذ في الماضي أو سيتخذ في المستقبل بشأن منح مركز المراقب لمنظمة ما، حتى وإن اتخذ بتوافق الآراء، أن يغير المتطلبات القانونية التي وضعها المقرر ٩٤/٢٦٤، ويحتفظ وفده بالحق في الاعتراض على أي طلب لا يفي بتلك المتطلبات.

• ٤ - السيدة مييكاي (الأرجنتين): أشارت إلى أن وفدها قد أعرب مرارا عن القلق إزاء الطريقة شبه التلقائية التي يتم هما النظر في طلبات مركز المراقب والموافقة عليها. وقد أوكلت الجمعية العامة للجنة مسؤولية التقدم بتوصيات بشأن منح مركز المراقب لأنها الهيئة التي تعنى بالشؤون القانونية. وقالت إن اللجنة ينبغي لها بالتالي أن تجري تحليلا قانونيا لجميع الطلبات، وبغية تمكينها من القيام بذلك، ينبغي مطالبة أي منظمة تسعى للحصول على مركز المراقب بتقديم صكها التأسيسي، بالإضافة إلى مذكرة إيضاحية.

21 - فضلا عن ذلك، كما ذكر ممثل مصر، يجب إتاحة الوقت الكافي للنظر في كل طلب. وأضافت قائلة إنه إذا أوفت المنظمة بالمعايير المحددة في المقرر 27/29، لا ينبغي

أن تكون هناك أي مشكلة، من حيث المبدأ، في التوصية بتوافق الآراء بأنه ينبغي للجمعية العامة منحها مركز المراقب. الا أنه لكي لا نظلم المنظمة مقدمة الطلب ولا اللجنة، ينبغي إتاحة الوقت الكافي للنظر في الحالات التي لا تكون واضحة عاما، حتى وإن أدى ذلك إلى تأجيل البت في الأمر إلى الدورة التالية للجمعية.

25 - السيد وادا (اليابان): قال إنه رغم موافقته على أهمية مناقشة معايير منح مركز المراقب، فهو ينتابه نفس القلق الذي أعرب عنه ممثلا جمهورية كوريا وتركيا ويرى أن من الأفضل للجنة مناقشة الأمر بصورة غير رسمية تمكن الأعضاء من إجراء تبادل صريح لوجهات النظر.

73 - السيدة مييكاي (الأرجنتين): أمنت على الرأي القائل بأن الوفود قد تعبر عن آرائها بحرية أكبر في سياق غير رسمي.

٤٤ - الرئيس: قال إنه يرى أن اللجنة ترغب في مواصلة المناقشة بصورة غير رسمية.

٥٤ – تقرر ذلك.

رفعت الجلسة الساعة ٥٤/٦/.